



# نشرة الصحافة



اليوم: الأربعاء

التاريخ: ٢٠٢٤-٩-١٨

أشاد بمرسوم التعديل التشريعي 93 / 2024

# وزير العدل: الكويت حريصة على مواءمة تشريعاتها مع التزاماتها الدولية بحقوق الإنسان

للتعاون المثمر بين وزارتي العدل والخارجية. وأشار إلى أن نص المادة الجديد تضمن المعاقبة على "التعذيب للحمل على الاعتراف" علاوة على عقوبة الحبس المقررة التي لا تزيد عن خمس سنوات كما تم تشديد عقوبة الغرامة بحيث أصبحت "لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد عن خمسة آلاف دينار" بعد أن كانت 500 دينار فقط.

وأضاف: تم استحداث نص جديد بمعاقبة كل مسؤول حضر ارتكاب الفعل أو وافق عليه أو سكت عنه متى ما كانت له سلطة لمنعه كما تضمنت الفقرة الثانية من المادة في متن حكمها تشديد العقوبة إذا كان الفعل يقوم على أساس التمييز بين الأشخاص أيا كان سببه ونوعه.

■ قال وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية الدكتور محمد الوسمي إن صدور المرسوم بقانون رقم 93 / 2024 يؤكد حرص البلاد على مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات الدولية الناشئة بموجب الاتفاقيات التي انضمت إليها في مجال حقوق الإنسان ولا سيما اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أوالعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وذكر الوزير الوسمي في تصريح أمس ان المرسوم تضمن في مادته الثالثة استبدال المادة 53 من القانون 31 / 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء 16 / 1960 بهدف تعزيز حقوق الإنسان وكرامته الأساسية والتي كفلها دستور دولة الكويت مبينا ان هذا التعديل التشريعي نتاج



د.محمد الوسمي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٢	١٩٦٦٤

## رفض إخلاء سبيل المواطن المتهم بقتل زوجته في السعودية

■ جابر الحمود

رفضت دائرة تجديد الحبس إخلاء سبيل مواطن متهم بقتل زوجته في المملكة العربية السعودية "بر بو حدرية" خلال عودتهم من دولة البحرين برا. وكان المتهم قتل أمام النيابة أنه ترك زوجته في بر أبو حدرية ولم يقتلها، بينما ذكرت أسرته أنه متعاط ويعاني من أمراض نفسية يعالج منها في مستشفى الطب النفسي.

## "التمييز" تبرئ "عقيداً" من تهمة إهانة شاب خلال "الأعياد الوطنية"

■ جابر الحمود

البالونات المملوءة بالمياه على المارة وسياراتهم، فذهب إليه أول مرة للتعبية عليه بالامتناع عن ذلك فلم يرتدع ثم ذهب إليه مرة ثانية وثالثة ورابعة إلا أنه لم يتوقف عن فعله فما كان من المتهم (الضابط) إلا أن استعمل الحق المخول له بموجب القانون وذلك بمنع الشاكي من التماذي في فعله ولما أن أراد التحفظ عليه لنقله إلى النقطة الأمنية للاستعلام عن بياناته فما كان من الشاكي



عبدالمحسن القطان

وشقيقه واصدقائه إلا أن قاموا بالاشتباك مع المتهم لمنعه من التحفظ على الشاكي.

ألغت محكمة التمييز حكماً بالحبس شهرين لعقيد في "الداخلية" وقضت ببراءته من تهمة إهانة شاب، وسيته وصفه خلال الاعتقال بالأعياد الوطنية، بحجة مخالفة القانون ورمي بالونات.

حضر المحامي عبدالمحسن القطان أمام المحكمة وأكد بتوافر سبب الإباحة وهو استعمال حق قرره القانون وفقاً لوظيفته

للتغلب على مقومة الشاكي وضبطه. وتتلخص تفاصيل الواقعة في أن الشاكي كان يقوم بإلقاء

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٥	١٩٦٦٤

بسم الله الرحمن الرحيم

## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٠/٩/٢٠٢٤ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٧/٢٠٢٠ ببيع ٢/الرفوعة من: **إتسام عبدالله فهد العمهوج**.

شهود: ١- وريثة لرحوم محمد عبدالله فهد العمهوج وهم،

- ١- دلال محمد عبدالله فهد العمهوج
- ٢- مثال محمد عبدالله فهد العمهوج
- ٣- بشاير محمد عبدالله فهد العمهوج
- ٤- نوره محمد عبدالله فهد العمهوج
- ٥- سارة محمد عبدالله فهد العمهوج
- ٦- مي محمد عبدالله فهد العمهوج

٢- الهيئة العامة لشئون القصر يصفئها وصية عن القاصر / عبدالله محمد عبدالله فهد العمهوج

- ١- وسميه عبدالله فهد العمهوج
- ٢- عبداللطيف عبدالله فهد العمهوج
- ٣- بدرية عبدالله فهد العمهوج
- ٤- عزيزة عبدالله فهد العمهوج
- ٥- هدى عبدالله فهد العمهوج.

**أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرخصة**

عقار الوثيقة رقم ٤٧٤١ / ١٩٨٢ الكائن بمنطقة القنادية - قسيمة رقم ٦ - قطعة رقم ٧ - محطلم م / ١٩٦٤٥ ومساحته ٧٥٠ م ، وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقداره / ٩٧٢٠٠٠٠ دك تسعماً والتين وسبعون ألف دينار كويتي

« الملاحظات : يوجد مخالفة وهي مظلة كبيرتي بالسطح .

« وفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار موضوع الدعوى الكائن في منطقة القنادية - قطعة ٧ - شارع محمد البدر منزل رقم ٢٧ - الرقم الألي ١٠٤٣٥٢٤ . العقار موضوع النزاع عبارة عن بيت سكن خاص مساحته ٢٧٥٠ م حسب الوثيقة رقم ٤٧٤١ / ١٩٨٢ حيث العقار يطل على شارعين أمامي رئيسي وخلفي داخلي ويحده جيران من جهه الشمال واليمين.

تعذر على وكيل المدعية يتمكين الخبرة من معاينة العقار من الداخل وعليه فقد تمت المعاينة من الخارج والواضح من العقار انه مكون من دور اول وارضى وسرداب والتكسية الخارجية حجر ارمني والتكسيف مركزي.

**ثانياً : شروط المزا،**

أولاً : يبدأ المزا بالتمن الأساسي المين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزا سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مسدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي تعهده أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد تعهده التمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً : إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم بمرسو المزا عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزا فسي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً : إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي تعهده غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد التخليص بما يتنقص من ثمن العقار.

سادساً : يتحمل الراسي عليه المزا في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دك وأتعاب الحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً : يقر الراسي عليه المزا أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

**تشميه:**

- ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزا قبل الاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التمن طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- نفس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من زعت ملكيته ساكناً في العقار يفسى فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزا بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة الثقل.

محفوظة عامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزا على التسالم أو البيوت المخصصة للأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٤	١٨١١٣

**وزارة العدل**

**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تعلن إدارة الكتاب والحكمة الكلية عن العقار الوسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٦/١٠/٢٠٢٤ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/١٩٨ ببيع ٢ الرقوعة من: أولاً: امته محمد علي العنزي. ثانياً: سيربه دخل حسين. شمس: غازي سليمان العنزي. التدخل الهجومي الرقوعة من: سيربه دخل حسين. شمس: أولاً: امته محمد علي العنزي. ثانياً: غازي سليمان العنزي.

**أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.**

عقار الوشقة رقم ٢ - ١١/٧٥٠ - الكائن بمنطقة الجبراء - قسيمة رقم ١٩٤ - قطعة رقم ٧٦ - من المخطط رقم ٢٧٩٩٢/م ومساحته الاجمالية ٤٠٤-٤٠٥م وذلك للمزاد العلني بتمن اساسي، ٦٦٩٧٣٠ الف ذك مائتان وتسعة وستون الف وسبعمائة وثلاثون ديناراً كويتي.

••• يوفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف،  
- بالاعراض سكن خاص يتكون من ارضي - أول - ثاني - سطح - ويوجد غرفة كبير في الدور الارضي من جهة شارع الخدمة وتم تحرير خسر بذلك رقم ٣١٥٥٠.  
• يوفقاً لما ورد بتقرير الخبير

عين الشراخ الكائنة بمنطقة الجبراء - قطعة (١) - شارع ٣ جاده ٤ قسيمة ٧٦/٩٧ ويحمل الرقم الاتي: ١١٢٣١٩٦. عين الشراخ عبارة منزل بمساحة ٥٠٢م بحسب الوشقة مكون من ارضي ودورين وتكسية المنزل الخارجيه حجر ابيض ويقع على شارع واحد والمنزل مدخارين من الشارع (مدخل للمنزّل ومدخل للملحق). الدور الارضي مكون من شقتين عباره عن ثلاث غرف ومطبخ وحمام. الدور الأول مكون من شقتين كل شقة عباره عن ثلاث غرف ومطبخ وحمام. الدور الثاني مكون من شقتين كل شقة عباره عن ثلاث غرف ومطبخ وحمام. للتحقق مؤجر بقبضه ٢٠٠ - ذك حسب افادة السّاتجر عبد الرحمن مبارك عفرانوي بدم رقم/ ٢٢٠٦ - ٣٠٧٩٢٥ وافاد بأن القائم على جمع الاجازات هو غازي سليمان العنزي وافاد بأنه مستاجر شقة بدور الارضي بقبضه ٣٠٠ ذك وان تفاصيل الشقق في جميع النسخ متطابقه. تم طرق باب الشقق الأخرى ولم فتح الاباب الربيع الشهري للعقار قدره ٢٠٠٠ ذك.

**ثانياً شروط المزاد:**

أولاً - يبدأ المزاد بالتمن الاساسي البرين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الاقل بموجب شيك مستحق من البنك المحبوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً - يجب على من يعتمد القاشي صفاه ان يوقع حال العقار جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والتصويقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً - فان لم يوقع من اعتمد صفاه التمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمن على الاقل والا اعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على اساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً - اذا اوقع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بايداع كامل تمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على اساس هذا التمن.

خامساً - اذا لم يتم المزاد الأول بايداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد الزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على اساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بايداع كامل قيمته. ويلزم المزاد التخلّف فيما ينقش من تمن العقار.

سادساً - يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصرفات اجراءات التنفيذ ومقاديرها ٢٠٠ ذك وتعاوب الجاهات والخيرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً - ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المياشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل إدارة الكتاب والحكمة الكلية اية مسئولية.

ثامناً - يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة كافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجزيرة الرسمية طبقاً المادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكمه يروى المازد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٣٦٦ من قانون المرافعات انه ، إذا كان من لزمت ملكيته سلكاً في العقار وفي فيه كمنساجر بقوة القانون ويلزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد بيعار كما لانه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والؤسسات القروية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المنقطة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٤	١٨١١٣

Ministry of justice



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2024/10/09 - قاعة 48 بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2023/351 ببيع/2.

المرفوعة من وريثة المرحوم/ يعقوب يوسف على صرخوه وهم:

- |   |  |                              |                                |  |  |  |  |
|---|--|------------------------------|--------------------------------|--|--|--|--|
| 1- شريفة عباس على صرخوه<br>عن نفسها ويصفتها من وريثة<br>المرحومة - سعاد يعقوب<br>يوسف صرخوه | 2- مشعل يعقوب يوسف<br>صرخوه  | 3- مصطفى يعقوب يوسف<br>صرخوه | 4- صديفة يعقوب يوسف<br>صرخوه   | 5- نادية يعقوب يوسف<br>صرخوه           | 6- منصور يعقوب يوسف<br>صرخوه             | 7- محمد يعقوب صرخوه<br>منى يعقوب يوسف<br>صرخوه | 8- اقبال يعقوب يوسف<br>صرخوه           |
| 10- عوطف يعقوب يوسف<br>صرخوه  | 8- عائشة عبد الحكيم<br>عبد الغفار العوضي<br>ثانياً: الهيئة العامة لشئون<br>القصر بصفتها وصية على<br>قصر المرحوم عبد الحكيم<br>عبدالله العوضي وهم (هيفاء<br>عبد الحكيم عبد الغفار العوضي<br>وشيماء عبد الحكيم عبد الغفار<br>العوضي) | 1- سهام سعيد محمد<br>العوضي  | 2- فرحة إبراهيم محمد<br>العوضي | 3- عمر عبد الحكيم عبد الغفار<br>العوضي | 4- فاطمة عبد الحكيم<br>عبد الغفار العوضي | 5- أسماء عبد الحكيم عبد الغفار<br>العوضي       | 6- علي عبد الحكيم عبد الغفار<br>العوضي |

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة مشاع قدرها 50% من عقار الوثيقة رقم 1995/22388 الكائن بمنطقة الصليبخات - قسيمة رقم 32 ب - قطعة رقم 2 - مخطط / 26935 ومساحته الإجمالية 300 م<sup>2</sup>، وذلك بالمزاد العلني بشن أساسي مقداره / 135000 د. ك مئة وخمسة وثلاثون ألف دينار كويتي نظير الحصة العروضة.

ورد بشهادة الأوصاف:

بان العقار سكن خاص يتكون من أرضي وأول وملحقات في الساحة الأرضي هو منفذ للوثيقة 81/477 والعقار خالي من المخالفات.

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

- عين لتزاج الكائنة بمنطقة الصليبخات - قطعة 2 - جادة 11 - منزل 40 - قسيمة 32 .
- ب- وتمت العناية كما يلي:
- 1- العقار موضوع لتزاج عبارة عن منزل يقع على شارع واحد، ويحده جيران من 3 جهات وله مدخل واحد.
  - 2- العقار موضوع لتزاج عبارة عن دور أرضي ونصف أول وسطح ونصف ثاني.
  - 3- لكساء خارجي موزايق أصفر وتكليف المنزل سنترال فيما عدا الديبانية وغرفة الخادمة وحدات.
  - 4- دور الأرضي مكون من ديوانية وحمام وعدد 2 صالة وغرفة خادمة صغيرة بحمامها ومطبخ رئيسي وغرفة طعام متصلة بالمطبخ الرئيسي.
  - 5- الدور الأول مكون من عدد 3 غرف وحمام.
  - 6- الدور الثاني مكون من عدد 3 غرف وحمام.
  - 7- السطح بالدور الأول معلق ويتم الوصول له عن طريق سلم خارجي من حوش الدور الأرضي.
  - 8- افتادت الدعوى عليها لثانية إن الحائز علي العقار والتنتقع به هو للدعي عليهم لثانية فرحة والخامسة أسماء والسماص على ومستغل كسكن خاص ويدر ريعاً شهرياً قدره ( 500 د.ك ) .

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً يبدأ المزاد بالشن الأساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الشن على الأقل بموجب شيك محضق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة لتنفيذ بوزارة العدل ثانياً يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة بيع كامل الشن كذبي اعتماداً والصرافات ورسوم التسجيل.

ثالثاً فإن لم يودع من يعتمد عطائه الشن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الشن على الأقل والأعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الشن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً إذا وودع الزائد الشن في الجلسة التالية حكم بفسو الزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة الأشر مصحوباً بإيداع كامل شن الزاد ففي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الشن خامساً إذا لم يقم الزائد الأول بإيداع كامل الشن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة فالأشر الزيادة فوراً على ذمته على أساس الشن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم الزائد التخلف بما يتقص من شن العقار.

سادساً يتحمل الراسي عليه الزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ وعقارها 200 د.ك وأتعاب الحمامة والخيرين ومحاريف الإعلان والنشر عن بيع في الصحف اليومية.

سابعاً ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات بيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً يقر الراسي عليه الزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
  - 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ انطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
  - 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتستاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة اللال».
- ملحوظة مهمة
- يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية إضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

رئيس المحكمة الكلية  
المستشار

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٦	٥٢٩٧

## وزارة العدل

### إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعان إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية من العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/١٠/١٠ - الساعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تلقيناً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٧٦ ببيع/٣.

المرفوعة من : مريم محمد بوحمدي عن نفسها وبصفتها من ورثة المرحوم/جاسم محمد حمد بوحمدي  
ضمد : ١- فاطمة عبدالله جاسم الصفران ٢- عبدالله محمد محمد بوحمدي  
٣- لولوة محمد محمد بوحمدي ٤- دلال محمد محمد بوحمدي  
٥- مدير عام بلدية الكويت ٦- وكيل وزارة العدل بصفتها

أولاً : أوصاف العقار، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم (١٧٧١/١٧٧١) الواقع في الفروس - قطعة رقم (٢) قسيمة رقم (٣٢) من المخطط رقم (م/٣٧٧٤) ومساحته (٣٣٠١) ملاحظة: يوجد مخالقات لفرد كبير بالسطح \* للعائنه بتاريخ ٢٠١٩/٧/١٨ قامت الخيرة بالانتقال إلى عين النزاع الكائنة في منطقة ( الفروس ) - قطعة (٢) - شارع (١) - جادة (١٤) - منزل (٣٤) - الرقم الألي ( ١٢٧٧٧٧٨ ) ، وذلك بحضور المدعية شخصياً، وكييل المدعي عليها الأولي وتمت العناية على النحو التالي \* تم الاتفاق من قبل الحاضرين عن أطراف الدعوى على أن تقوم الخيرة فقط بعناية العقار من الداخل وذلك بحضور وإرشاد وكيل المدعي عليها الأولي، وعليه غادرت للمعية الجلسة وبعد أن تم إبلاغها بموعد الجلسة القادمة التي حددتها الخيرة بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٥ في عين النزاع للمعانية مع خبير الدرية، البيت يقع على شارعين بطول وعرض ١٤ متر ( عرض حوالي ١٢ متر ) ومستقل كعديفة - البيت مكون من دور أرضي ودور أول، وكسود من الخارج طابق وصيغ لون بيج ، لا يوجد مصعد بالعقار والتكييف وحدات عادي. الدور الأرضي عبارة عن ديوانية مع حمامها ومغسلة ومستقلة كمشزن، ومطبخ رئيسي ، وغرفة طعام ( يقاس حوالي ٤ X ٣,٥ متر ) ، وغرفة وحمام ومغسلة، وصالة يقاس حوالي ٤,٦ X ٤,٦ متر ( مشزن، الدور الأول عبارة عن صالة وحمام، وغرفة وغرفة نوم كبيرة ( يقاس حوالي ٧ X ٥,٦ متر ) وحمامها ، السطح عبارة عن مكان التكييف ومعدات التمديدات الصحية من سخان وفتر وفيرها ، لتشطيب الأرضيات للبيت، سيراميك عادي وتشطيب الحوائط بعضها مبيع وبعضها ورق جدران، والتشطيب الداخلي للبيت بشكل عام عادي ، قامت الخيرة بالتقاط بعض الصور الفوتوغرافية أثناء العناية لعين النزاع.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره ١٩٠٠٠٠٠ د.ك. مائة وتسعون ألف دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجيب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حوالا انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمده عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: اذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقسم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار والغاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من ذمت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة :  
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الضمنية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨ .  
المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	١٨-٩-٢٠٢٤	٥	١٩٦٦٤

# الوفيات

## الوفيات

● سمو الشيخ جابر مبارك الحمد المبارك الصباح، 82 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في الشعب البحري، ديوان قصر الرحوم الشيخ مبارك الحمد الصباح، تلفون: 50300300، نساء: الشعب البحري، منزل الرحوم الشيخ جابر المبارك الصباح، تلفون: 50304175، (عزاء الرجال والنساء أمس الثلاثاء واليوم الأربعاء بعد صلاة العصر فقط).

● مريم عباس خضير كرم، زوجة/ عباس مختار الصراف، 64 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في حسينية البلوشي، بالجابرية، تلفون: 66043980، نساء: القيروان، قطعة 1، شارع 117، منزل 12، تلفون: 99387140.

● غزوه خريص صعفك المطيري، أرملة/ محمد سند الديحاني، 70 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، نساء: العمرية، قطعة 5، شارع 5، منزل 23، تلفون رجال ونساء: 57777135.

● سعاد علي حسين القطان، زوجة/ يوسف عيسى المذن، 73 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 65151211، 66680868، نساء: مشرف، قطعة 5، شارع 13، منزل 8، تلفون: 99800139، 99865219.

● إبراهيم جابر محمد المطيري، 53 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 67776888، 66666346، نساء: لا يوجد عزاء.

● أحمد عبدالله تركي العنزي، 65 عاماً، (شييع)، رجال: العزاء في جابر العلي، قطعة 2، شارع 9، منزل 5، تلفون: 66066809، نساء: مبارك الكبير، قطعة 6، شارع 21، منزل 2، تلفون: 97828372.

● وسيله هندي مرداس، أرملة/ فهد جاسم الديوس، 72 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 96699696، نساء: النقف، قطعة 1، شارع 166، منزل 4.

● هناء يوسف يعقوب الخرس، زوجة/ وليد أحمد السويلم، 63 عاماً، (شييعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 60000092، نساء: غرب مشرف، قطعة 1، شارع حمد الرشود، منزل 73، تلفون: 99615857، 96636676.

«إننا لله وإنا إليه راجعون»